

المقتطف

مجلة علمية صناعية زراعية
الجزء الاول من المجلد السابع والثمانين

٢٩ صفر سنة ١٣٥٤

١ يونيو سنة ١٩٣٥

اثبات الابوة

السلم بكاد يحمل مشكلة قديمة
كواشف الدم الحديثة ومغزاها

اعترف الشرعون من قديم الزمان بالصعاب التي تعول دون اثبات الابوة . حتى في القانون الروماني ان « ان الوالد منكوك فيه دائما » *Pater semper incertus* وورد في التلمود انه لا يجوز بأي حال لرجل ما ان يقسم بانه والد طفل معين ، وان للمرأة فقط لها ان تقسم فتقول « هذا ولدي » من اقدم الوسائل المستعملة لاثبات الابوة - ومحاكم بعض الامم لا تزال تعتمد عليها الى يومنا هذا - وسيلة اثبات التشابه بين الوالد والولد . وفي اكثر الاحيان يعتمد على التشابه العام في الهيئة والقامة ، ولكن في بعض الحوادث ينظر في تفصيلات هذا التشابه في جميع الملامح . وقد اشار شكسبير في فقرة له اوردها في رواية « حكاية الشتاء » اذ قال « ... نسخة من الأب ، العين والانف والشفة ، لثة العيوس ، والجبهة ، بل منخفض القطن والوجنتين ، بسنانه وقالب يده وفقره واصبعه ... » في هذه الفقرة وما تقدمها وما تلاها من عبارة شكسبير حاولت بولينا ان تقنع ليونتس ان زوجة هرميونيز كانت امينة على عهده وان الولد الذي رزقت به انما كان ولده ، وهي تشبه ما تنطوي عليه مرافعات بعض المحامين في قضايا من هذا القبيل في عصرنا هذا ويجدر بنا في هذا الصدد ان نذكر ان قضية نظرت في مقاطعة فيلبيت في ولاية بنسلفانيا الاميركية سنة ١٩٣١ ادعي فيها ان رجلاً ايطالياً كان والداً غير شرعي لولد امرأة بيضاء ، فلما استعملت كواشف الدم الحديثة ، قطع الدكتور هيز *Heise* بان ذلك الرجل لا يمكن ان يكون والد الطفل .

ولكن لما كان المحلفون قد ائتمروا بما جاء في مرافعة المدعي العام وهو ان الطفل يشبه الرجل المدعى عليه في ملامحه ، ادانوا الرجل غير ملتفتين لشهادة الطبيب

من المعروف ان الاقارب يتشابهون في بعض الملامح ، ولكن ليس من المستغرب ان يتبين الناس شيئاً ما بين اثنين لا تربطهما صلة دم . ثم انه لما كانت الملامح متغيرة ابداً ، وخاصة في دور الانتقال من الطفولة الى البلوغ ، فمحاولة الحكم استناداً الى التشابه او عدم التشابه امر لا يصح الاعتماد عليه . لذلك لا نسلّم القوانين في بعض الولايات - كولاية نيويورك الاميركية - بمرض الطفل على المحلفين بقصد اثبات الابوة او نفيها . وفي رواية « حكاية الشاي » التي اشرنا اليها في الفقرة السابقة ، لم يقتنع ليونتس بحطبة بولينا وما جاء فيها من الادلة على ان ولد هرميونز هو ولده . ومع ذلك رى محلفين في مطلع العقد الرابع من القرن العشرين يقتسمون بادلة من هذا القبيل - كما حدث في قضية الايطالي المذكورة سابقاً - ولكن القاضي لحسن الحظ كان رجلاً حكيمياً ، فلما رأى الحكم منافساً للادلة ، اعلن ان المحاكمة لم تستوف جميع الشروط . وكان من شأن الواجهة المدعية على الايطالي ، انها لم تطلب محاكمة اخرى ، ثم لم تنقض مدة طويلة ، حتى اخذت ملامح الطفل في التحول .

ويبدو عليه الآن ، وقد اتقضت ثلاث سنوات ، ان ملامحه قريبة كلّي القرب من ملامح الزوج و على كل حال من الخير ، ان يحاكم اليوم في بعض البلدان ، لا تعتمد على هذا النوع من التبديل الى المدى الذي كانت تعتمد عليه المحاكم في العصور القديمة . فقد روى المؤرخ استرابون ان الاطفال كانوا اذا بلغوا الشهر الثاني من العمر ، يعرضون على لجنة خاصة للفحص فكانوا اذا لم يبد على ملامحهم شبه كبير بلامح والديهم ، يعدمون

فليس من الغريب ان يعتمد الناس في مختلف العصور الى ابتداء وسائل اخرى لاثبات الابوة وقد كان الاقدمون يسندون الى الدم قري خفية ، ولا يزال اثر هذه المعتقدات ماثلاً في لغاتنا في هذا العصر . ففي اللغة الانكليزية عبارة مشهورة مؤداها الدم يكشف الحقيقة blood will tell وغيرها كثير . وللدلالة على هذه المعتقدات نذكر الوسائل التالية لتبيّن صلة الدم بين فردين او اكثر من الناس منترعة من كتب صينية ويابانية برتد عهدها الى القرن الثالث عشر

تؤخذ قطرة من دم كل من الشخصين اللذين يُظن ان بينهما صلة قرابة وثيقة ، بوخز اصبع كل منهما ، ثم توضعان في اناء فيه مالا . فاذا كان الشخصان قريبين امتزجت قطرة الدم الواحدة بقطرة الدم الاخرى . فاذا كان الوالد او الوالدة قد ماتت توضع قطرة الدم على عظمة من عظام الميت فاذا اخترق الدم العظم حتى لا يمكن غسله عنه ثبت ان بين صاحب قطرة الدم وصاحب العظم صلة دم وثيقة اما في بلاد البوسنة فقرب المهد بالزواج من الشبان ، بأخذ طفله اذا ولد قبل تمام الشهر التاسع ويضعه على متبة الباب فاذا وقع الطفل الى داخل البيت اثبت ذلك في رأي الزوج انه ابنه لا رب فيه ، واذا وقع الى خارج البيت فهو ليس ابنه وينكره

وكثيراً ما يستشهد بحكاية الملك سليمان والطفل الذي ادّعتهُ امرأتان ، ويقال ان الطريقة التي عمد اليها كانت الهاماً من السماء . ولو ان الملك سليمان فعل الآن ما فعلهُ حينئذٍ لقليل عنه انه سيكولوجي بارع . ومما يحسن ذكرهُ ان الصحف الاميركية اشارت من سنوات الى حادثة يصح ان تكون الطبعة الحديثة لقصة الملك سليمان القديمة . فقد جاءت امرأتان الى قاضٍ ، وادعت كل منهما انها والدة طفل معين . فقال القاضي انه لما كان لا يملك وسيلة تمكنهُ من معرفة من هي امهُ حقيقة ، فقد قرّر ان يبعث به الى أحد الملاهي العامة . فارتاحت احدي المرأتين الى هذا القرار وقالت كذلك ، لانها تفضل ان يبعث بالطفل الى ملهى عام على أن تحوزه المدعية الاخرى . ولكن السيدة الثانية قالت انها تتنازل عن ابنها طويلاً لأنه يحرم في الملاهي محبة الأم وعنايتها . فحكم القاضي للسيدة الثانية بالطفل

ولكن هناك طريقة اقرب الى المبادئ العلمية قد يمكن الاعتماد عليها أحياناً في اثبات الابوة . فقد يكون في أحد الوالدين او في كليهما خواص تشريحية معينة غير سوية تظهر في بعض اولادها او في جميعهم . ومن أبرز هذه الصفات التشريحية التي تنتقل بالوراثة ما تسبب به الأصابع من تشويه . وللدلالة على دقة انتقال هذه الصفات بالوراثة ثبت هنا خلاصة قضية رفعت سنة ١٩٢٦ . فقد كان الوالد متيزاً بقصر غير سوي في الأصبع الثانية والأصبع الثالثة والأصبع الرابعة في اليدين والتقدمين ، سببه عدم نمو العظام الخاصة بها ، وكان ابهاما اليدين سويتين . ولكن قاعدة ابهام القدم كانت قصيرة . فلما فحص الطفل وظهرت هذه الصفات التشريحية فيه ، حدوك النعل بالنعل ، حكم في القضية بأن الرجل والد الطفل لا ريب فيه

ولما كانت بعض هذه الصفات التشريحية غير السوية تنتقل بالوراثة على انها صفات مغلوبة لاغالبية (recessive) فقد تظهر في اولاد والدين يبدو لنا انهما سويتان . وقد ظلّ الناس يسندون هذه الصفات ، حتى عهد قريب ، الى بعض ما تراه الامُّ او تحسُّ به في أثناء الحمل ، والاعتقاد قديم في ان الحمل اذا شاهدت مشهداً خفيفاً أو قبيحاً يبدو أثر ذلك في نسلها . وقد استعمل اكتساب والشعر اُ أمثال شكسبير وغوته ودكنز هذه المعتقدات في كثير من مؤلفاتهم . بل ان آثر شنتزل وهو من مؤلفي العصر الحديث ، قص قصة امرأة ولدت طفلاً زنجياً على أثر زيارتها ملهى من الملاهي في فيينا كانت جماعة المثليين فيه من الزوج . ولما كان زوجها يثق كل الثقة بها ، انتزع بأن الحادث يفسر بالاعتقاد المتقدم . وعمد الى جمع ما ذكر عنه في كتب الادب . وليكن في رواية شكسبير التي عنوانها « تيطس اندونيكوس » نحاول الزوجة تاسورا ان تقتل طفلاً اسود ولدتهُ لانها تعلم ان زوجها لا يقتنع بما يقال في تفسير ذلك . وقد روى العالم طمس Thomsen من عهد قريب حادثة وقعت في بلاد الدنمارك ، خلاصتها ان امرأة ولدت ولداً غير شرهي ، كانت اسابعهُ متصفة بصفات تشريحية خاصة تمتاز بها اصابع عذمتها . فعرضت المسألة على المحكمة فرفضها ،

وعلت المحكمة ذلك ، بقولها ان مشاهدة المرأة الداعمة لتلك الصفة في اصابع يدها أثرت فيها فظهرت في طفلها . وهذا بين لنا مقدار ما نلقاه من الصعوبة في تبديد بعض الأوهام العامة المألوفة بالأذهان

لم يحل العلم حتى الآن مشكلة اثبات الابوة حلاً تاماً . ولكن بعض الوسائل الحديثة ، القائمة على حقائق علمية لا تقبل الجدل ، تمكن الباحثين الآن من الحكم حكماً صريحاً في بعض هذه القضايا . وهذه الوسائل وليدة فرع جديد من فروع الطب يعرف بعلم المصل serology فالدم مؤلف - في حدود موضوعنا - من السكريات الحرة وهي التي تلونه بلونه الأحمر و«البلازمة» (يعرف المائل المستقر الصافي الذي يبقى بعد تخثر الدم بالمصل serum والمصل بمصل البلازمة) . ففي السكريات الحرة في دم الانسان مادتان تدعى كل منهما «أغلوبينوجين» (١) احدهما ترمز بحرف (A) والثانية بحرف (B) . فاذا كانت هاتان المادتان في دم انسان ما قيل انه من فريق (AB) فاذا كان دمه خالياً منهما قيل انه من فريق (O) فاذا كان يحتوي على مادة (A) فقط قيل انه من فريق (A) واذا كان يحتوي على مادة (B) قيل انه من فريق (B)

وفي مصل الدم مادتان تدعيان «أغلوبين التما» و«أغلوبين بيتا» (٢) . فاذا مزج مصل محتوي على ملبسيد (أغلوبين) التما بكريات حمر محتوية على أغلوبينوجين A (اي اذا كان من فريق A او من فريق AB) تلبت هذه الخلايا ، وظهرت كتلاً كتلاً ، أو هي قد تتلاشى . ولكن ملبسيد التما لا يؤثر مطلقاً في خلايا حمر لا تحتوي على أغلوبينوجين A (اي انه لا يؤثر مطلقاً في كريات حمر من دم رجل في فريق O او فريق B) . وعلى النوال نفسه يؤثر ملبسيد بيتا في تلييد الكريات الحمر المحتوية على أغلوبينوجين B (اي اذا كان من فريق B او فريق AB) ولا تؤثر مطلقاً في خلايا دم من رجل في فريق O او فريق A

ومن الطبيعي ان رجلاً من فريق A لا يمكن ان يحتوي دمه على ملبسيد التما والا تلبت كريات الحمر ومات خفقاً لعسر الكريات الحمر عن القيام بعملها وهو نقل الأكسجين من الرئتين الى الاعضاء ونقل ثاب أكسيد الكربون من الاعضاء الى الرئتين . وكذلك يرى ان رجلاً من فريق B لا يمكن ان يحتوي دمه على ملبسيد بيتا للسبب عينه فيحسب هذه القواعد يمكن تقسيم الناس على اختلاف سلالهم والولهم الى اربعة فرق متميز احدها عن الآخر

أما طريقة استعمال هذه الحقائق في اثبات الابوة فعلى جانب من السهولة . فكل ما يحتاج اليه

(١) معنى اللفظ مواد الملبس والتليد أو الاتياد ترجمة لـ agglutination وهو التصاق بعض الجزيئات العضوية كالسكريات أو المكروبات البديقة بعضها ببعض فتألف منها كتل (٢) ترجمت «مليد» لانه اذا اجتمعت بالمادة الاولى ليصاح وقد استغنى بالمرور الفرنسية في الدلالة على هذه التفرق لانهما أصبحت بمثابة أعلام

هو بعض الكريات الحمر المأخوذة من دم الطفل الذي يراد اثبات ابوته ، ومزجها بمحلول ملحي خاص . ثم يؤخذ مصلان ، أحدهما يحتوي على ملبد الفسا (أي من دم رجل من فريق B) والنسائي يحتوي على ملبد بيتا (أي من دم رجل من فريق A) . ويمكن الحصول على هذا المصل بأخذ مقدار من الدم وتركه حتى يشتر فينعمل المصل عن سائر محتويات الدم

ثم تخرج قطرة من محلول الدم بقطرة من أحد المصلين ثم تخرج قطرة أخرى من محلول الدم بالمصل الثاني . فإذا تلبدت الكريات الحمر في محلول الدم بالمصلين فصاحب الدم من فريق (A B) . وإذا لم تلبد على الإطلاق فهو من فريق (O) . وإذا تلبدت بالمصل المحتوي على ملبد الفسا فهو من فريق (B) وإذا تلبدت بالمصل المحتوي على ملبد بيتا فهو من فريق (A)

ثم يتمحن دم الرجل الذي يراد اثبات ابوته أو نفيها ، بالطريقة نفسها . فإذا ظهر أن دم الطفل من فريق (O) وأن دم الرجل من فريق (A) فالرجل إذاً ليس والد الطفل . وهذا الحكم قاطع . أما إذا ثبت أن دم الطفل ودم الرجل من فريق واحد من الفرق الأربعة فعندئذ يحكم بأنه من الممكن أن يكون الرجل والد الطفل . وهذا كل ما يقال الآن استناداً إلى هذه الكوائف

ومما يسهل الاعتماد على هذه الطريقة في اثبات الابوة أو نفيها ، في نطاقها المحدود ، أن مكان الطفل من فرق الدم يمكن تعيينه بعيد الولادة ، وأنه لا يتغير بعد ذلك مدى الحياة ، وأنه يتوارث بحسب قواعد مندل في الوراثة . وهذه حقائق اثبتتها العلماء ولا تقبل الريب الآن

ويروي الدكتور الكسندر وينر (كاتب هذا المقال في عدد أبريل من المجلة العلمية الشهرية) أنه من عهد قريب أنهمت سيدة من مقاطعة نيورهايشن رجلاً بأنه والد ابنها غير الشرعي . فأنكر المتهم التهمة الموجهة إليه ، ولكن الرأي العام كان ضد الرجل . فبعث بدم الرجل ودم السيدة ودم الطفل إلى كاتب المقال وهو من قسم الباثولوجيا في أحد المشافي الكبيرة بنيويورك فاشتحنها جميعاً ونبت له من الامتحان أن الرجل المتهم من فريق (A) والمرأة من فريق (O) والطفل من فريق (B) ولما كان كريات دم الطفل تحتوي على اغلوتينوجين (B) وهو غير موجود في كريات دم الام ، فوالد الطفل يجب أن يكون من فريق (B) أو فريق (A B) والمتهم ليس منها . ولما واجهت المحكمة المدعية بهذه الحقائق استردت تهمتها وبرئت ساحة الرجل . فحال امتحان الدم في هذه القضية دون اشرف العدالة ولكن لنفرض أن امتحان دم الرجل المتهم أثبت أنه من فريق (B) أو فريق (A B) كما يجب

أن يكون والد الطفل . فهل يثبت هذا أن الرجل والد الطفل حقيقة ؟ كلا . إذ أي رجل من فريق (B) أو فريق (A B) يمكن أن يكون ذلك الوالد . ففائدة هذه الطريقة إنما تنحصر في ابعاد الشبهة عن رجل منهم إذ ثبت أنه من فريق غير الفريق الذي تتواتر فيه الشروط المطلوبة ، ولا تنقل إلى اثبات الابوة بالمعنى الدقيق

الآن العالم يأبى التسليم بالتخللان ، وفي جعبته فراغ ومال للبحث وذكاه للإبتداع . وكذلك

والى العلامة لاندشتير بمحنة بالتعارف مع طيب آخر يدعى ليفين Levin فوجد سنة ١٩٢٧ مادتين جديدتين في الكريات الحمر بدم الانسان تولدان الملبدات (اى من قبيل اغلوتينوجين A و B) فدعيا الواحدة اغلوتينوجين M والثانية اغلوتينوجين N وكان قد فات الباحثين كشفهما لانه لا توجد مادة ميلدات في مصبل دم الانسان وبعض الحيوانات تؤثر فيهما . ولكن محقق هاتين المادتين في عروق الارانب والهررة والماعز يمكن الحصول على الملبدات الخاصة بها . وهاتان المادتان والملبدان اللذان يقابلانها لا صلة لها مطلقاً بمواد A و B والملبدين الفا وبيتا . فيمكن اذاً تقسيم الناس تقسماً آخر بحسب المادتين M و N . ومليديهما الى ثلاثة فرق جديدة أحدها فريق M في دمه اغلوتينوجين M فقط والثاني فريق N ودمه M ودمه بمحتوي على اغلوتينوجين N فقط والثالث فريق M N ودمه يحتوي على المادتين معاً . وقد فُحص حتى كتابة هذه المقالة ٣٠ الف رجل وامرأة وطلق فلم يوجد ان دم احدهم خال من احدى هاتين المادتين M و N

وفي سنة ١٩٢٨ اثبت لاندشتير ولثين ان هذه الخصائص الدموية الناشئة عن وجود مادتي M و N تورث بحسب قواعد مندل واذن صار من الممكن الاعتماد عليها في اثبات الابوة

فلنا في ما تقدم انه اذا توزع في ابوة طفل وكان دم الطفل يحتوي على اغلوتينوجين A و B وجب ان يكون والده من فريق A او من فريق B . فاذا كان الرجل المدعى عليه من فريق B او O فلا يمكن ان يكون والده الطفل . وكذلك يراً . أما اذا كان المدعى عليه من فريق A او فريق B وكان زوج المرأة الشرعي كذلك ، فلا يمكن بحسب هذه الكواشف ان يمين من والد الطفل وكل ما يمكن ان يقال ان الرجلين من فريق الرجال الذين يمكن ان يكون احدهم والد الطفل فيما إضافة الكواشف الخاصة بمادتي M و N اللتين تقدم ذكرهما يمكن الوصول الى تحديد أدق في هذا السدد

خذ مثلاً على ذلك القضية التالية . كانت محررها زاعماً على ابوة طفل . وكان زوج الوالدة مستعداً ان ينفق على الطفل بصرف النظر عمَّن كان أباه . ولكن المرأة اصرت على انها لا تسكن الاً والد ابنها الحقيقي . وكان الرجلان من فريق A وكذلك الطفل . فتممين الواحد دون الآخر لم يكن ممكناً بحسب الكواشف الاولى . فلما امتحنت دماء الاربعة لتبين ما فيها من مادتي الزوج A ، M العشيقي A ، N الزوجة B ، M الطفل A ، M

فتبين ان الزوج هو والد الطفل ، لانه لا يمكن ان يرث الطفل مادة (M) من والد ليس في دمه الاً مادة (N) . ولكن الزوجة خرجت على قرارها الاول واختارت ان تلحق بعشيقتها . وفي حادثة اخرى كان النزاع على ثلاثة اولاد . فنكتفي بنتائج بحث الدم للمادتين (A و B) وللمادتين (M و N) الزوج O ، M ، N العشيقي A ، N الزوجة O ، M ، N الولد الاول M ، N ، O الولد الثاني M ، N ، O الولد الثالث N ، A

(١) أي ان دمه لا يحتوي مادتي A ولا B ويحتوي على مادتي M و N

ولما كان الرالدان اللذان من فريق (٢) لا يمكن ان يلبدا الا اولاداً من فريق (١) فالعقل الثالث لا يمكن ان يكون ولهما بل قد يكون ولد المشيق
 اما البلدان التي تعتمد على كراشف لاندر شقير لاثبات البوة في اوربا فهي النمسا والمانيا والدنمارك وابطاليا والسويد . ولكن الاعراض منها في اميركا يكاد يكون تاماً لولا حوادث متفرقة في ولايات كونكتكت واهايو والنيوي وبنسلفانيا . ومع انه من الحكمة التريث قبل استعمال المكتشفات العلمية في الاوضاع القانونية الا ان الثقات يذهبون الى ان كراشف الدم لاثبات البوة في النطاق المحدود الذي رسمناه قد خرجت من دور التجربة ويمسح الاعتماد عليها

ويجدر بنا في هذا العدد ان نذكر ان اول من كشف فرق الدم ، كما يتناها في ما تقدم كان الطبيب لاندشتينر النموسي وهو الآن من اعضاء معهد روكفسر الطبي في نيويورك وقد احرز جائزة نوبل الطبية من سنرات

وقد كان لاندشتينر كذلك اول من اقترح الاعتماد على هذا التقسيم في عمليات نقل الدم من سليم الى مريض . ولهذا الاقتراح ، شأن خطير في تقدم بعض ضروب العلاج الحديث . ففي العمليات الاولى التي عولج بها بعض المرضى بنقل الدم اليهم استعمل دم الحملان (دنبس سنة ١٦٦٧) . فتلا ذلك رد فعل مميت . وظل الاطباء في حيرة من هذا الامر الى ان ثبت لهم ، ان مصد دم الحيوانات يلبد الكريات الحمر في دم الانسان او يلاشها . وان مصد دم الانسان يلبد الكريات الحمر في دم الحيوانات كذلك (لاندوي سنة ١٨٧٥) . فعُدل عن هذه الطريقة الى طريقة نقل الدم من انسان الى انسان ، وحجة التامنين بها حينئذ ، انه ما زال الناس من نوع واحد ، فهذه الطريقة يجب ان تكون سليمة . ولكن بعض الحوادث التي نقل فيها الدم من انسان سليم الى انسان مريض عقبها رد فعل مميت . وظل الامر سرّاً مكتوناً عن افهام العامة حتى جاء لاندشتينر وييس ، ان الناس اربعة فرق من حيث بعض خواص الدم وانه اذا نقل الدم من رجل سليم من فريق B الى رجل مريض من فريق A عقب النقل رد فعل مميت لان ملبد القاء في دم الرجل السليم يلبد الكريات الحمر في دم الرجل المريض

واعتماداً على اكتشاف لاندشتينر هذا يمكن الآن القيام بعمليات نقل الدم من سليم الى مريض على اهورن سبيل ومن دون تعريض المريض لخطر الموت على شرط ان يتمحص دما الرجلين قبل العملية للثبث انهما من فريق واحد . واذا حلت ان عشرة آلاف عملية من هذا القبيل تعمل كل سنة في مدينة نيويورك وحدها ادركت مقام هذا الاكتشاف في انطب الحديث